

**تعامل النبي محمد ﷺ مع غنائم السرايا والغزوات
دراسة تاريخية تحليلية**

**The Prophet Muhammad Peace be upon
Him**

**Dealing with the Spoils of Brigades and
Conquests, a Historical Analytical Study**

أ.م.د. خالد دعيجل نجم

Asst. Prof. Dr. Khaled Duaijel Najm Abdullah

جامعة تكريت / كلية الآداب

Tikrit University / Faculty of Arts

E-mail: Khaled95ajil@gmail.com

الكلمات المفتاحية: مغنم، سرية، خيبر، غزوة، بدر، حنين.

Keywords: Magnem, secret, Khaybar, battle, Badr, Hunayn.



الملخص

تضمن هذا البحث معلومات مهمة وثرية عن تعامل النبي ﷺ مع غنائم السرايا والغزوات التي حدثت في عهده ﷺ، فاتبع سياسة حكيمة في مسألة توزيع هذه الغنائم، فضلاً عن احكام فقهية تخص الغنيمة والتي أستند عليها الخلفاء الراشدين ؓ بعد وفاة النبي ﷺ وكذا الحال في العصور الاسلامية الاخرى.

فكان توزيع هذه الغنائم على وفق السياسة التي اتبعها رسول الله ﷺ والتي نص عليها القرآن الكريم فيما يخص تخميس الغنيمة، فحينما حصل المسلمون على هذه الغنائم تم تقسيمها بينهم تبعاً لاستحقاقهم من تلك الاسهم.

وشمل البحث ايضاً تحليل لمعلومات مهمة حينما خص رسول الله ﷺ بالغنائم فئة معينة من الصحابة ؓ دون غيرهم فكانت غنائم حنين انموذجاً على ذلك كي يأتلف بها بعض الذين دخلوا حديثاً في الاسلام آنذاك.

Abstract

This research includes important and rich information about the Prophet's (PBUH) dealing with the spoils of the brigades and the conquests that took place during his reign, so he followed a wise policy in distributing these spoils, as well as jurisprudential rulings regarding the spoils on which the Rightly Guided Caliphs relied on after the death of the Prophet, as well as the case in Islamic ages.

The distribution of these spoils was under the policy followed by the Messenger of God, peace and blessings be upon him, which was stipulated in the Holy Qur'an regarding the khums of the booty. When the Muslims got these spoils, they were divided among them according to their entitlement to those share.

The research also includes an analysis of important information when the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, allocated spoils to a specific group of companions, may God be pleased with them, and not others. The spoils of Hunayn were an example of this, so that some of those who had recently entered Islam could get along with them.

المقدمة

الحمد لله حمداً يوازي نعمه وجزيل فضله وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين أبي القاسم محمد وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين.
أما بعد:

فإن دراسة السيرة النبوية لها أهمية كبيرة بين الدراسات المختلفة كونها تحمل رسالة عطرة ومشرفة ليس للمسلمين فحسب بل للعالم أجمع، إذ إن لكل أمة من الأمم وشعب من الشعوب حضارة وتاريخ، يستلهم منه الهمم، ويطلع عليه لمعرفة ماضيه وما فيه من إشعاع حضاري، لذا حظيت السيرة النبوية المطهرة للنبي الأكرم محمد ﷺ باهتمام واسع من كبار الفقهاء والمحدثين والمؤرخين والكتاب، بما يتناسب وعظمة شخصيته ومكانته ﷺ، إذ تناول البحث مسألة تقسيم الغنائم بين المسلمين في زمن الفتوحات الإسلامية وتحديدًا في عصر الرسالة والاسس التي استند عليها ﷺ في مسألة توزيع هذه الغنائم.

أما الدافع الاساس لاختيار عنوان البحث الموسوم (تعامل النبي محمد ﷺ مع غنائم السرايا والغزوات دراسة تاريخية تحليلية)، هو حبي الكبير للسيرة النبوية العطرة من جهة، ورغبتني بالوقوف على تفاصيل مسألة توزيع غنائم السرايا والغزوات بين المسلمين على عهده ﷺ من جهة أخرى.

وتكمن أهمية الموضوع كون الغنائم في زمن النبي ﷺ ومن بعده أصبحت مدار البحث بين المحدثين والمؤرخين المسلمين من جهة، والمستشرقين من جهة أخرى، فالمستشرقين في أغلب الأحيان يتناولون مسألة الحصول على الغنائم وتوزيعها بعدم الموضوعية مستندين على روايات تاريخية ضعيفة وغير صحيحة ومقدوح فيها عند المحدثين والمؤرخين.

ففي هذا البحث حاولت جاهداً إبراز عدالة النبي ﷺ في مسألة توزيع الغنائم بين الصحابة ﷺ وهو يخص فئة منهم دون أخرى تبعاً لمصلحة الاسلام والمسلمين، ولكي أغلق الطريق على المتصيدين في الماء العكر من المستشرقين ومن حاباهم سواء كان بقصد أو بغير قصد. وطبقاً لمنهج البحث العلمي فقد تم تقسيم البحث إلى ملخص، ومقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة فيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وثبت المصادر.



المبحث الاول: حكم الغنيمة

١- تعريف الغنيمة لغةً: (عَنِمتُ الشَّيْءَ أَغْنَمْتُهُ غُنْمًا أَصْبَبْتُهُ غَنِيمَةً وَمَغْنَمًا وَالْجَمْعُ الْغَنَائِمُ) (المقري، ٤٥٤).

٢- تعريف الغنيمة اصطلاحاً: هو (ما أخذ من الكفار بالقتال وإيجاب الخيل والركاب) (خان، ٦٩). وإيجاب الأعمال وقيل الإسراع) (الحسيني، ١٩٩٤، ٥٠٧).

٣- احكام الغنيمة

يتعلق موضوع احكام الغنيمة بقسمة الغنائم وهو على عدة اوجه:

الاول في المقاتلة وفيه سبعة اوجه:

١- لو خرج مشرك من أهل الشرك واخذه رجل مسلم فهو لجميع المسلمين في قول أبي حنيفة ومالك والشافعي، وفي قول أبي يوسف ومحمد هو له ولا خمس عليه فيه ويروى عنهما ايضاً ان عليه الخمس (السعدي، ١٩٨٤م، ٧٢٣).

٢- لو دخل رجل مسلم دار الحرب واخذ شيئاً بغير اذن الامام فانه له بغير خمس عليه وكذلك لو كانا رجلين أو ثلاثة أو أكثر حتى يكون الداخلون سبعة فيكون بذلك حكم السرية فيخمس ما اصابوا وهو قول محمد ولم نجد فيه خلافاً وروى اصحاب الاملاء عن أبي يوسف انه قال انهم كالواحد فيما اصابوا ولا خمس في ذلك حتى يكون عددهم تسعة فصاعداً فيكون حكمهم حكم السرية وبخمس ما اصابوا (السعدي، ١٩٨٤م، ٧٢٣).

٣- لو خرجت سرية في دار الحرب للطليعة أو للدوران أو للصيد بأذن الامام أو بغير اذن الامام فأصابوا غنيمة فان تلك الغنيمة تكون لجميع العسكر وتخمس (السعدي، ١٩٨٤م، ٧٢٤)

٤- كل من غاب عن وقعة المسلمين بأهل الحرب يشغل يشغله به الإمام من أمور المسلمين مثل أن يبعثه إلى جانب آخر من دار الحرب لقتال قوم آخرين فيصيب الإمام غنيمة بعد مفارقة ذلك الرجل إياه أو يبعث برجل ممن معه من دار الحرب إلى دار الإسلام ليمدده بالسلاح والرجال فلا يعود ذلك الرجل إلى الإمام حتى يغنم غنيمة فهو شريك فيها وهو كمن حضرها (الطحاوي، ١٣٩٩هـ، ٢٤٤).

٥- والرابع لو خرجت طائفة من العسكر لطلب العلوفة فوجدت غنيمة فانها ايضاً لجميع العسكر وتخمس (السعدي، ١٩٨٤م، ٧٢٤).

٦- لو وجدوا في قبور المشركين ما لا فيكون لهم جميعاً ويخمسون الا ان نبش قبورهم مكروه في قول مالك والاوزاعي وليس بمكروه في قول أبي حنيفة واصحابه وابي عبدالله والشافعي (السعدي، ١٩٨٤م، ٧٢٤).

٧- لو وجد في القتال غنيمة ادهم أو كلهم فانها تكون لجميع العسكر (السعدي، ١٩٨٤م، ٧٢٤).

٨- اذا أغاروا المسلمين على قرية أو بلدة أو جيش أو معسكر فغنموا غنائم فان جميعها لأهل العسكر وتخمس (السعدي، ١٩٨٤، ٧٢٤).

الثاني في الاهلين والذاري: اما الاهلون والذاري فقد رقا جميعا فلإمام له الحق أن يجعلهم في القسمة.

الثالث في عبيدهم وامائهم: اما مسألة العبيد والاماء فقد رقا جميعا فلإمام أن يجعلهم في القسمة التي شرعها الله ﷻ.

الرابع في الارضين: اما الارضون فان الامام مخير فيهم بأربعة اشياء:

١- ان شاء خمسها وقسم اربعة اخماسها ما بين العسكر كسائر الغنائم.

٢- وان شاء اوقفها على المساكين كما فعل عمر رضي الله عنه بأرض السواد.

٣- وان شاء تركها وترك أهلها فيها.

٤- ولإمام ان يقسم الغنيمة ان شاء في أرض الحرب وان شاء اخرجها من أرض الحرب إلى

أرض الاسلام ثم يقسمها في قول سفيان ومحمد والشافعي والشيخ محمد بن صاحب ومالك

وابي عبد الله وفي قول أبي حنيفة وصاحبيه يقسمها في أرض الاسلام ويكره ان يقسمها في

أرض (السعدي، ١٩٨٤، ٧٢٥).

٥- ويكون للراجل سهماً واحداً ولل فارس سهمين من الغنيمة إذ أعطى رسول الله ﷺ للفارس سهمين

والراجل سهماً واحداً يوم بدر والسبب أن للفارس سهمان دون غيرها من البهائم ذلك لأن

الإرهاب الذي يحصل بالخيال لا يحصل بغيره والدليل على ذلك (السرخسي، ب.ت، ١٩)

قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ

اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ (سورة الانفال، الآية: ٦٠)

خامساً: الغلول في الغنيمة

معنى الغلول هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، فيقال: "غل في

المغنم يغل غلولا فهو غال، وكل من خان في شيء خفية فقد غل، وسميت غلولا لان الايدي

فيها مغلوله؛ اي ممنوعة مجعول فيها غل وهو الحديد التي تجمع يد الاسير إلى عنقه" (ابن

الاثير، ١٩٧٩، ٣٨٠).

المبحث الثاني: توزيع غنائم السرايا

١ - سرية عبد الله بن جحش ﷺ

كان رسول الله ﷺ بعث في شهر رجب على رأس سبعة عشر شهراً من مهاجرة عبد الله بن جحش ﷺ أميراً على رأس اثني عشر رجلاً من المهاجرين ﷺ إلى نخلة وهو موضع بين مكة والطائف ليرصدوا عيراً لقريش (ابن سعد، د.ت، ١٠)، (ابن الجوزي، ١٣٥٨ هـ، ٩١)، وكتب له رسول الله ﷺ كتاباً وأمره أن لا يفتحه حتى يسير يومين؛ فلما سار بهم يومين فتح الكتاب فإذا فيه إذا نظرت في كتابي فأمض حتى تنزل نخلة فترصد بها قريش (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٤٧-١٤٨)؛ وعند وصولهم إلى نخلة وهي بين مكة المكرمة والطائف نزلوا فيها فمرت عير لقريش تحمل زبيياً وأدماً لقريش فيها أربعة رجال من قريش (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٤٨)، وحينما رأى الصحابة ﷺ أفراد هذه القافلة تشاوروا فيما بينهم وذلك في آخر يوم من رجب من الأشهر الحرم (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٦٢) فقالوا: "والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتعن منكم..." (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٤٨)، لذلك ترددوا في بادئ الأمر بعد إذ اجتمعوا على قتل من قروا عليه وغنم ما لديهم من أموال، فتم رمي ابن الحضرمي من قبل واقد بن عبد الله بن عبد مناة ﷺ (ابن سعد، ب.ت، ٣٩٠) بسهم فقتله، وتم أسر عثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان وهو مولى لبني مخزوم (ابن سعد، ب.ت، ١٣٧) وأفلت نوفل بن عبد الله بن نضلة بن مالك (ابن سعد، ب.ت، ٥٤٩) بعدها أقبل عبد الله بن جحش (ابن سعد، ب.ت، ٨٩) وأصحابه ﷺ بالغنائم وهي القافلة والأسيرين حتى قدموا على رسول الله ﷺ إلى المدينة المنورة، وكان عبد الله بن جحش ﷺ قد قسم الغنائم فعزل الخمس من الغنائم لرسول الله ﷺ والباقي بين أصحابه ﷺ (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٤٨)

وعند وصولهم رسول الله ﷺ بالمدينة المنورة وعلم ﷺ بما قام به عبد الله بن جحش وأصحابه ﷺ قال لهم: "ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٥٠)"، فأمر النبي ﷺ بوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من الغنائم شيئاً فأخرج الصحابة ﷺ أصحاب السرية وظنوا أنهم هلكوا وعنفهم إخوانهم من المسلمين ولاموهم فيما صنعوا، وأمّا قريش فقالت: "قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام وسفكوا فيه الدم وأخذوا فيه الأموال" (ابن هشام، ١٤١١ هـ، ١٥٠).

ومروا بكرية شديدة ومحنة عظيمة جرّاء ما فعلوا وما قابلهم به رسول الله ﷺ الذي استنكر عليهم عملهم ذلك وبدأ الصحابة ﷺ بالمدينة المنورة يلومونهم بمخالفة أمر النبي ﷺ بالقتال في الأشهر الحرم لاسيما عندما اتخذت قريش من تلك الحادثة ذريعة للنيل من رسول الله ﷺ والتشهير بسمعته بين القبائل مدعين أن رسول الله ﷺ قد انتهك حرمة الأشهر الحرم.

وبعدما أكثر الناس القول فيما فعله عبد الله بن جحش وأصحابه ﷺ في هذه السرية واشتدت عليهم المحنة جاءهم الفرج حينما أنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكَفَرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَظَلُّوْا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ (سورة البقرة، الآية ٢١٧). فنزلت هذه الآية الكريمة في سرية عبد الله بن جحش ﷺ وقتل عمرو بن الحضرمي (ابن كثير، ١٤٠١هـ، ٢٥٤)، فلما نزل القرآن الكريم بهذه الحادثة وفرج الله ﷻ عن الصحابة ﷺ مما كانوا فيه عندئذ قبض رسول الله ﷺ العير والأسيرين وبعثت قريش إلى النبي ﷺ في فداء عثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان فتم ذلك فأما الحكم بن كيسان فأسلم وأقام عند رسول الله ﷺ بالمدينة المنورة حتى استشهد يوم بئر معونة (البكري، ١٤٠٣هـ، ٩٨)، وأما عثمان بن عبد الله فعاد إلى مكة المكرمة ومات بها على شركه (ابن هشام، ١٤١١هـ، ١٥٠).

أما مسألة توزيع غنائم هذه السرية ففيه روايتين: أولهما قيل ان عبد الله بن جحش ﷺ خمس ما غنم وقسم بين أصحابه ﷺ سائر الغنائم، أما الثاني فقيل ان النبي ﷺ وقَّف غنائم سرية نخلة حتى رجع من غزوة بدر (٢هـ/ ٦٢٣م) فقسمها مع غنائم بدر وأعطى كل ذي حق حقه وهو الراجح (ابن سعد، ب.ت، ١٠).

أما سبب عدم قسمت الغنائم من قبل عبد الله بن جحش ﷺ على افراد السرية حتى قدومه الى المدينة المنورة لأنهم كانوا متوقفين فيما صنعوا لوقوع قتالهم في الشهر الحرام ثم أن ذلك قبل غزوة بدر وقبل نزول الآية في قسمة الغنيمة (البيهقي، ٥٤٢).

٢- سرية غالب بن عبد الله ﷺ

حدثت هذه السرية في سنة (٧هـ/ ٦٢٨م) إذ بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله ﷺ إلى بني عوال وبني عبد بن ثعلبة وهم بالميفعة وهو موضع بناحية نجد وراء بطن نخل، على ثمانية برد من المدينة المنورة (السمهودي، ب.ت، ٣٣٨). في مائة وثلاثين رجلاً ودليلهم يسار مولى رسول الله ﷺ (ابن حبان، ١٩٧٥م، ٤٤٧)، وسببها حينما قدم رسول الله ﷺ من غزوة الكدر وسميت بذلك نسبة الى ماء كدر لبني سليم وذلك سنة (٢هـ/ ٦٢٣م) بعد غزوة بدر (الواقدي، ٢٠٠٤م، ١٧١) أخبره مولاة يسار ان بني عبد ثعلبة يعدون العدة ضد المسلمين، فأرسل معه النبي ﷺ غالب بن عبد الله ﷺ في مائة وثلاثين رجلاً، خرج بهم يسار، فشنوا الغارة في الليل فقتلوا من قتلوا، واستاقوا نعماً وشاء فحذروهم إلى المدينة ولم يأسروا أحداً، وعند وصولهم المدينة قسم رسول



الله ﷺ عليهم الغنائم ؛ فكانت سهمانهم عشرة رؤوس من الابل لكل رجل أو ما يعادلها من الغنم وكانوا يحسبون الجزور بعشرة من الغنم (الواقدي، ٢٠٠٤، ١٨١).

٣- سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري ﷺ (البجائي، ١٤١٢هـ، ١٧٣١).

بعث رسول الله ﷺ أبي قتادة الحارث بن ربعي بن بلدمة الأنصاري ﷺ (ابن عبد البر، ١٤١٢هـ، ١٧٣١) اميراً على سرية ومعه خمسة عشر رجلاً فيهم عبد الله بن عمر ﷺ إلى خضرة وهي أرض محارب بنجد في سنة (٨هـ/٦٢٩م) فاستغرقت خمسة عشر ليلة فغنموا مائتي بغير وألف شاة، وسبوا سبياً كثيراً (الواقدي، ٢٠٠٤، ١٣٢)، فأعطى أميرهم لكل شخص في هذه السرية بغيراً وحينما عادوا إلى المدينة المنورة قسم رسول الله ﷺ بينهم هذه الغنائم فأصاب كل رجل منهم اثنا عشر بغيراً بعد الخمس فأصبح لكل رجل منهم ثلاثة عشر بغيراً بنفل أميرهم (مسلم، ب.ت، ١٣٦٨). (ابو داود، ب. ت، ٧٨)، ولم يحاسب رسول الله ﷺ أمير هذه السرية بالذي أعطاه إياهم ولا عاب عليه ما صنع (أبو داود، ب. ت، ٧٨).

يبدو ان رسول الله ﷺ لم يعترض على النفل أي الغنائم التي اعطاها قتادة ﷺ لجنده في هذه السرية هو بسبب بسالتهم وتشجيعهم على ذلك، ولكثرة الغنائم التي غنموها في هذه السرية على الرغم من قلة اعدادهم من جهة اخرى.

المبحث الثالث: توزيع غنائم الغزوات

١- غزوة بدر

حدثت غزوة بدر سنة (٢هـ/٦٢٣م) (الواقدي، ٢٠٠٤، ١٩)، وحصل المسلمون على غنائم كثيرة في هذه الغزوة وقد اختلفت الآراء في مسألة توزيع الغنائم، فرأى قال: ان رسول الله ﷺ قسمها بين المقاتلين بالسواء، ولم يخمسها، وفي ذلك نزل (الواقدي، ٢٠٠٤، ٢١٩) قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَوْا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة الانفال، الآية: ١)، عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: "سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال فقال: فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا فنزعه الله من أيدينا وجعله إلى الرسول فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بواء أي بالتساوي (ابن منظور، ٧١١ ب. ت، ٣٧)، (القرطبي، ب. ت، ٣٦١)، ثم نسخت الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾، فأنزل الله تعالى (السهيلي، ب. ت، ١٢٠) قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ﴾

وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ (سورة الانفال، الآية: ٤١) ونزلت هذه الآية بعد بدر فقسم رسول الله ﷺ كل غنيمة بعدها على وفق ما جاء بهذه الآية الكريمة (الشافعي، ١٤٠٠هـ، ٣٦).
اما الرأي الآخر فذهب الى انه في سياق الآيات قبل آية الخمس وبعدها كلها في غزوة بدر، فيقتضى أنها نزلت جملة في وقت واحد غير منفصل بتأخر يقتضى نسخ بعضه بعضا، ثم ذكر في الصحيحين عن علي رضي الله عنه، أنه ذكر في رواية أشار فيها الى اللذين اجتبأ أسنمتها الحمزة رضي الله عنه، أن إحداهما كانت من الخمس يوم بدر، مما يرد صريحا على أبي عبيد أن غنائم بدر لم تخمس، بل خمست كما هو قول ابن كثير (ابن كثير، ١٩٧٦، ٤٦٩)، وهو ما رجحه البخاري (البخاري، ١١٢٥).

ومما يؤكد أن غنائم غزوة بدر قد خمست هو ورود رواية تؤكد ذلك، عن الزهري قال: أخبرني علي بن الحسين أن الحسين بن علي عليهما السلام أخبره أن علياً قال: " كانت لي شَارِفٌ من نَصِيبِي من الْمَغْنَمِ يوم بَدْرٍ وكان النبي صلى الله عليه وسلم أَعْطَانِي شَارِفًا من الْخُمْسِ... " (البخاري، ١١٢٥)، والشارف: تعني ناقة مسنة أي هرمة (ابن منظور، ب. ت، ١٧٣).

٢- غزوة بني قينقاع

حدثت هذه الغزوة سنة (٢٢٣هـ/٦٢٣م)، وبني قينقاع من اليهود كانوا حلفاء لعبد الله بن أبي سلول وهو رأس المنافقين (ابن كثير، ب. ت، ٣٤٨)، إذ كان سببها، حينما وقعت غزوة بدر أظهرها البغي والحسد ونقضوا العهد مع رسول الله ﷺ فكانوا أول من غدر من اليهود وحاربوا وتحصنوا في حصنهم فحاصرهم رسول الله ﷺ، وأمر بإجلائهم من المدينة المنورة وولى إخراجهم منها الصحابي الجليل عبادة بن الصامت رضي الله عنه، فغنم المسلمون منهم غنائم كثيرة، فأخذ رسول الله ﷺ صفية بنت حيي بن أخطب (ابن سعد، ١٢٠) والخمس، وقسم أربعة أخماس على أصحابه ﷺ فكان ذلك أول خمس خُمِسَ بعد غزوة بدر وكان الذي ولي قبض أموالهم الصحابي محمد بن مسلمة بن سلمة رضي الله عنه (ابن سعد، ٤٤٣، ١٨٠).

٣- غزوة بني النضير

وقعت غزوة بني النضير سنة (٤هـ/٦٢٥م)، وكان سبب هذه الغزوة هو محاولتهم الغدر برسول الله ﷺ بعد الميثاق الذي كان بينهم فأمر بإجلائهم (ابن هشام، ١٤١١هـ، ١٤٣)، أما توزيع غنائمهم فقد كانت خالصة لرسول الله ﷺ يقسمها حيث يشاء، فقسمها ﷺ على المهاجرين الأولين دون الأنصار باستثناء لأنهم تركوا أموالهم في مكة واستثنى ثلاثة من الأنصار سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم رضي الله عنه (ابن سعد، ٤٧١) وأبي دجانة سماك بن خرشة بن لوزان رضي الله عنه (الواقدي، ٢٠٠٤، ١٥٧) والحارث بن وهب رضي الله عنه لأنهم شكوا فقرهم لرسول الله ﷺ (ابن أنس،



١٠)، وقيل الثالث من الانصار الحارث بن الصمة ؓ (الزرعي، ١٩٨٦م، ٧٠)، وهذا وهم وقع به من ذكر ذلك لأن الحارث بن الصمة ؓ استشهد في حادثة بئر معونة سنة (٣هـ/٦٢٤م) ولم يدرك غزوة بني النضير (ابن حبان، ١٩٧٥م، ٧٤).

ومما سبق ذكره ان رسول الله ﷺ لم يخمس غنائم بني النضير ؛ لأن المسلمين لم يوجفوا بخيلهم ولا ركابهم على بني النضير (البخاري، ١٠٦٣).

٤- غزوة خيبر

حدثت غزوة خيبر سنة (٧هـ/٦٢٨م) (البلاذري، ب.ت، ٤١)، وغنم المسلمون فيها غنائم كثيرة فقسمها رسول الله ﷺ تبعاً للخمس وجعلها خاصة لمن شهد الحديبية سواء حضر الغزوة أم لم يحضر تعويضاً لهم لما أصابهم من هم وحزن في الحديبية (الشييباني، ١٠٠٨)، وفي ذلك قال تعالى: ﴿وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ (سورة الفتح، الآية: ٢٠)، في هذه الآية الكريمة يقول الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ سيقول المخلفون في أهلهم عن صحبتك إذا سرت معتمراً تريد بيت الله الحرام إذا انطلقت أنت ومن صحبتك من الصحابة ﷺ في سفرك ذلك إلى ما أفاء الله سبحانه وتعالى عليك وعليهم من الغنيمة لتأخذوها وذلك ما كان الله ﷻ وعد أهل الحديبية من غنائم خيبر ذرونا نتبعكم إلى خيبر فنشهد معكم قتال أهلها يريدون أن يبدلوا كلام الله يقول يريدون أن يغيروا وعد الله الذي وعد أهل الحديبية وذلك أن الله تعالى جعل غنائم خيبر لهم ووعدهم ذلك عوضاً من غنائم أهل مكة إذا انصرفوا عنهم على صلح ولم يصيبوا منهم شيئاً (الطبري، ٧٩-٨٠).

اما اراضي خيبر فأراد رسول الله ﷺ إخراج اليهود منها فسألتهم اليهود أن يُقرَّهم بها على أن يَكفُّوا عملها ولهم نصفُ الثمر فوافق رسول الله ﷺ على ذلك فقال لهم: "نُقِرُّكُمْ بها على ذلك ما شِئْنَا" فقرَّوا بهي حتى أجلاهم الخليفة عمر بن الخطاب ؓ إبان خلافته الى تيماء وأريحا، وكان الثمر يُقسَّم على السُّهمان من نصف خيبر فيأخذ رسول الله ﷺ الخمس بعد أخذ نصف الثمر من اليهود (مسلم، ١١٨٧).

٥- غزوة حنين

حدثت تلك الغزوة سنة (٨هـ/٦٢٩م)، وكان من اسبابها ان الانتصار الذي حققه رسول الله ﷺ مع الصحابة الكرام ﷺ في فتح مكة، فأفاض المشركين ذلك، فظم زعماء قبيلتي هوازن وتقيف بعضها إلى بعض وتناصروا فيما بينهم ضد المسلمين وجلبوا معهم أموالهم ونسائهم وحينما سُئل أحدهم (النووي، ١٩٩٦، ٣٨٩) عن هذا الاجراء قال: "أردت أن أجعل خلف كل رجل منهم أهله وماله ليقاتل عنهم" أي كل واحداً منهم يقاتل خوفاً على أهله وماله من المسلمين)

(الواقدي، ٣٠٤)، وحينما بدأ القتال بين المسلمين والمشركين نصر الله — سبحانه وتعالى، عباده المؤمنين بقيادة رسول الله ﷺ وحصلوا على غنائم كبيرة وتم تقسيمها على المهاجرين والطلقاء ولم يعط الأنصار شيئاً وخاصة على المؤلفة قلوبهم أي الذين دخلوا حديثاً في الاسلام ممن شارك من أهل مكة بعد فتحها مع رسول الله ﷺ حتى يتألفهم ويتألف بهم قومهم الى الاسلام (ابن حبان، ٨٨)، فأعطى زعماء القبائل وأشرفهم لكل واحد مائة بغير، فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة بغير وأعطى ابنه معاوية مائة بغير وأعطى حكيم بن حزام مائة بغير وأعطى الحارث بن الحارث بن كلدة أخا بني عبد الدار مائة بغير (ابن هشام، ١٤١١هـ، ١٦٩).

وهناك سبب آخر بعدم اشراك الانصار بغنائم حنين أن في بداية القتال في هذه الغزوة كمن المشركون في أعالي الجبل فتقهقر المسلمين فولى المسلمون مدبرين وبقي رسول الله ﷺ مع قلة من الصحابة رضي الله عنهم، وممن ثبت معه يومئذ من الصحابة العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، والفضل بن عباس، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وأبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأسامة بن زيد رضي الله عنهم (ابن هشام، ١٤١١هـ، ١١١)، فلم يرجعوا إلا وقد انهزم الكفار، فرد الله ﷻ أمر الغنيمة إلى نبيه ﷺ ففعل فيها ما فعل فشمّل فيها المهاجرين والمؤلفة قلوبهم والذين صمدوا معه في ساعة العسرة (بحرق، ١٩٩٨م، ٣٦٢-٣٦٣)

اما باقي الغزوات التي غنم فيها المسلمين، فتم تقسيم غنائمها على وفق ما جاء في القرآن الكريم وهو تخميس الغنيمة لمن شارك في الغزوة، لذا لم نورد تلك الغزوات في متون هذا البحث تجنباً للتكرار.

الخاتمة

بعد البحث والتحري للبحث الموسوم (تعامل النبي محمد ﷺ مع غنائم السرايا والغزوات دراسة تاريخية تحليلية) توصلنا الى النتائج الآتية:

- ١- لم يكن توزيع الغنائم بصورة عشوائية بل على وفق أحكام محددة وضعها الشرع.
- ٢- تم توزيع الغنائم على المسلمين من قبل النبي ﷺ استناداً الى نصوص قرآنية كما هو الحال في غزوتي بدر سنة (٢٢٣هـ/م)، وحنين سنة (٦٢٩هـ/م).
- ٣- كان توزيع الغنائم من قبل النبي ﷺ على المسلمين بدوافع متعددة منها ديني كي يأتلف قلوب الداخلين حديثاً في الاسلام، وسياسي هو لكسب ود زعماء القبائل العربية لنصرة الدين الاسلامي ولمكانة هؤلاء الزعماء بين قبائلهم وتأثيرهم عليهم، واجتماعي كي يرفع من معاناة المهاجرين رضي الله عنهم وسوء احوالهم الاجتماعية نتيجة تركهم لعوائلهم في مكة بسبب الاضطهاد والتعذيب الذي تعرضوا له من قبل مشركي مكة.



٤- كان توزيع الغنائم خصوصاً على المهاجرين له دافع اقتصادي وهو تعويضاً عن اموالهم التي صادرها المشركين في مكة من جهة، ولكي يرفع عن كاهل الانصار لأنهم اعطوا نصف اموالهم لإخوانهم المهاجرين طبقاً للمؤاخاة التي شرعها رسول الله ﷺ في بداية هجرته ﷺ الى المدينة المنورة كأحد المعالجات لمحن المهاجرين ﷺ في الجانب الاقتصادي.

المصادر

القرآن الكريم

- ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت: ٦٣٠هـ). (١٤١٥هـ). الكامل في التاريخ. تحقيق: عبد الله القاضي. ط٢. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (ت: ٥٩٧هـ). (١٣٥٨هـ). المنتظم في تاريخ الملوك والأمم. ط١. دار صادر. بيروت.
- ابن حبان، أبو حاتم محمد التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ). (١٤١٤هـ). صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط٢. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- ابن حبان، أبو حاتم محمد التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ). (١٩٧٥م). الثقات. تحقيق: السيد شرف الدين أحمد. ط١. دار الفكر. بلا، م.
- الحسيني، تقي الدين أبي بكر بن محمد الحسيني الدمشقي الشافعي (ت: ٨٢٩هـ). (١٩٩٤م). كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار. تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي و محمد وهبي سليمان. ط١. دار الخير. دمشق.
- الحلي، علي بن برهان الدين (ت: ١٠٤٤هـ). (١٤٠٠هـ). السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون. ط١. دار المعرفة. بيروت.
- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد الشيباني (ت: ٢٤١هـ). (ب. ت). مسند الإمام أحمد بن حنبل. ط١. مؤسسة قرطبة. مصر.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت: ٢٧٥هـ). (ب. ت). سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط١. دار الفكر. ب. م.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ). (١٤٠٧هـ). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. ط١. دار الكتاب العربي. لبنان/ بيروت.
- الزرعي، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب (ت: ٧٥١هـ). (١٩٨٦م). زاد المعاد في هدي خير العباد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، ط٤. مؤسسة الرسالة. مكتبة المنار الإسلامية. بيروت- الكويت.
- السرخسي، شمس الدين، (ت: ٤٨٣هـ). (ب. ت). المبسوط. ط١. دار المعرفة. بيروت.
- ابن أنس، مالك (ت: ١٧٩هـ). (ب. ت). المدونة الكبرى. ط١. دار صادر. بيروت.
- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن منيع البصري (ت: ٢٣٠هـ). (ب. ت). الطبقات الكبرى. ط١. دار صادر. بيروت.
- السعدي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد (ت: ٤٦١هـ). (١٩٨٤م). الننف في الفتاوى، تحقيق: صلاح الدين الناهي. ط٢. دار الفرقان / مؤسسة الرسالة. الأردن / بيروت.
- السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد (ت: ٣٦٧هـ). (ب. ت). تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم. تحقيق: محمود مطرجي. ط١. دار الفكر. بيروت.
- السمهودي، علي بن عبد الله بن أحمد الحسني (ت: ٩١١هـ). (ب. ت). خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى. ط١. ب. د. ب. م.
- السهيلي، السهيلي (ت: ٥٨١هـ). (ب. ت). الروض الانف. ط١. ب. د. ب. م.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤هـ). (١٤٠٠هـ). أحكام القرآن، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.



- ابن شبه، أبو زيد عمر النميري (ت: ٢٦٢هـ). (١٩٩٦م). تاريخ المدينة المنورة. تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الشيباني، محمد بن الحسن (ت: ١٩٨هـ). (ب. ت). السير الكبير. تحقيق: صلاح الدين المنجد. ط١. معهد المخطوطات. القاهرة.
- الصالح، محمد بن يوسف الشامي (ت: ٩٤٢هـ). (١٤١٤هـ). سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت: ٣١٠هـ). (١٩٦٨م). تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط٢. دار المعارف. مصر.
- بحرق، محمد بن عمر الحضرمي الشافعي (ت: ٩٣٠هـ). (١٩٩٨م). حقائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار. تحقيق: محمد غسان نصوح عزقول. ط١، دار الحاوي. بيروت.
- الطبري. (١٤٠٥هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن. ط١. دار الفكر. بيروت.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة (ت: ٣٢١هـ). (١٣٩٩هـ). شرح معاني الآثار. تحقيق: محمد زهري النجار. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد (ت: ٤٦٣هـ). (١٤١٢هـ). الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: علي محمد البجاوي. ط١. دار الجيل. بيروت.
- العراقي، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني (ت: ٨٠٦هـ). (٢٠٠٠م). طرح التثريب في شرح التقریب. تحقيق: عبد القادر محمد علي. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت: ٦٧١هـ). (ب. ت). الجامع لأحكام القرآن. ط١. دار الشعب. القاهرة.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ). (ب. ت). البداية والنهاية. ط١. مكتبة المعارف. بيروت.
- ابن كثير. (١٤٠١هـ). تفسير القرآن العظيم. ط١. دار الفكر. بيروت.
- ابن كثير. (١٩٧٦م). السيرة النبوية لأبن كثير، تحقيق: مصطفى عبد الواحد. ط١. دار المعرفة للطباعة والنشر. بيروت.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ). (ب. ت). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط١. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- المقري، أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: ٧٧٠هـ). (ب. ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. ط١. المكتبة العلمية. بيروت.
- البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ). (١٤٠٣هـ). معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع. تحقيق: مصطفى السقا. ط٣، عالم الكتب. بيروت.
- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت: ٧١١هـ). (ب. ت). لسان العرب. ط١. دار صادر. بيروت.
- ابن هشام، أبو محمد عبد الملك المعافري (ت: ٢١٨هـ). (١٤١١هـ). السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد. ط١. دار الجيل. بيروت.
- الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد (ت: ٢٠٧هـ). (٢٠٠٤م). كتاب المغازي، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا. ط١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر، (ت: ٢٧٩هـ). (ب. ت). أنساب الأشراف. ط١. ب. م.

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت: ٤٥٨هـ). (١٩٨٨م). دلائل النبوة، تحقيق: عبد المعطي قلعجي. ط١. دار الكتب العلمية. ب. م.
- البيهقي. (١٤١٤هـ). سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط١. مكتبة دار الباز. مكة المكرمة.
- البيهقي. (ب. ت). معرفة السنن والآثار عن الامام أبي عبد الله محمد بن أدریس الشافعي، تحقيق: سيد كسروي حسن. ط١. دار الكتب العلمية. لبنان.
- الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت: ٤٢٧ هـ). (٢٠٠٢ م). الكشف والبيان (تفسير الثعلبي). تحقيق: ابو محمد بن عاشور. مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي. ط١. دار إحياء التراث العربي. بيروت.



References

The Quran

- 1-Ibn al-Athir, Izz al-Din Abu Al-Hasan Ali ibn Muhammad al-Jazari (d.: 630 Ah). (1415h). Full of history. Investigation: Abdullah Al-Qadi. I2. House of scientific books. Beirut.
- 2-Ibn Anas, Malik (d. 179 Ah).(No. C). The great blog. I1. A issuing house. Beirut.
- 3-baharq, Muhammad ibn Umar al-Hadrami Al-Shafi'i (d.930 Ah). (1998). The gardens of lights and the revelations of the secrets in the biography of the chosen Prophet. Investigation: Mohammed Ghassan nasouh azkoul. I1, container house. Beirut.
- 4-Al-Bakri, Abu Ubayd Abdullah bin Abdul Aziz Al-Andalusi (d: 487 Ah).(1403h). A dictionary of the names of countries and places. Investigation: Mustafa al-SAQA. I3, the world of books. Beirut.
- 5-Al-baladri, Ahmed bin Yahya bin Jaber, (d: 279 Ah).(No. C). Genealogy of the overseers.I1. Nope. M.
- 6-AL-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad ibn al-Hussein ibn Ali ibn Musa (d.458 Ah).(1988). Signs of prophecy, investigation: Abdul muti qalaji.I1. House of scientific books. Nope. M.
- 7-Albigensian.(1414h). Grand Senn Al-Bayhaqi, investigation: Mohammed Abdulkader Atta.I1. Dar Al-Baz library. The Holy Mecca.
- 8-Albigensian.(No. C). Knowledge of the Sunnah and antiquities about Imam Abu Abdullah Muhammad Ibn Idris al-Shafi'i. investigation: Sayyid kasrawi Hassan. I1. House of scientific books. Lebanon.
- 9-Al-Tha'labi, Abu Ishaq Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim al-nisaburi (d.427 Ah).(2002). Disclosure and statement (interpretation of the Fox). Investigation:Abu Muhammad ibn Ashur. Review and audit: the counterpart of the forearm. I1. The House of revival of Arab heritage. Beirut.
- 10-Ibn al-Jawzi, Abu Al-Faraj Abd al-Rahman (d.597 Ah).(1358 Ah). A regular in the history of kings and nations.I1. A issuing house. Beirut.
- 11-Ibn Habban, Abu Hatem Muhammad Tamimi Al-Basti (d.: 354 Ah).(1414h). Sahih Ibn Habban by the order of Ibn Balban. Investigation: Shoaib Al-Arnout. I2. The message Foundation. Beirut.
- 12-Ibn Habban, Abu Hatem Muhammad Tamimi Al-Basti (d.: 354 Ah).(1975). Trusts. Investigation: Mr. Sharafuddin Ahmed. I1. House of thought. Yes, m.



- 13-al-Husseini, Taqi al-Din Abu Bakr ibn Muhammad al-Husseini al-damasci Al-Shafi'i (d.829 Ah).(1994). The good guys are enough to solve the very short. Investigation: Ali Abdul Hamid Baltaji and Mohammed Wahbi Suleiman. I1. Dar Al-Khair. Damascus.
- 14-Al-Halabi, Ali bin Burhanuddin (d. 1044 Ah).(1400h). The Aleppo biography is in the biography of Al-Amin Al-Mamun.I1. House of knowledge. Beirut.
- 15-Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad Al-Shaibani (d.241 Ah).(No. C). The Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal.I1. Cordoba Foundation. Egypt.
- 16-Abu Dawud, Sulayman Ibn al-Ash'ath Al-sijistani Al-azdi (d.275 Ah).(No.C). Sunan Abi Daoud, investigation: Mohammed Mohieddin Abdul Hamid. I1. House of thought. Nope.M.
- 17-Al-dhahabi, Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman (d.748 Ah).(1407h). The history of Islam and the deaths of celebrities and media, an investigation: Omar Abdessalam tadmori. I1. The Arabic book House. Lebanon / Beirut.
- 18-Al-Zarai, Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr Ayyub (d.751 Ah).(1986). The enemy has increased in the guidance of the good servants. Investigation: Shoaib Al-Arnaout and Abdulkader Al-Arnaout. i14. The message Foundation. Al-Manar Islamic library. Beirut-Kuwait.
- 19-al-sarakhsi, Shams al-Din. (d.: 483 Ah).(No.C). Simplified. I1. House of knowledge. Beirut.
- 20-ibn Sa'd, Abu Abdullah Muhammad ibn Muna'a al-Basri (D:230 Ah). (No. C). Major classes.I1. A issuing house. Beirut.
- 21-al-Saadi, Abu al-Hassan Ali ibn al-Hussein ibn Muhammad (d: 461 Ah).(1984). Plucking in fatwas, investigation: Salahuddin nahi. I2. Dar Al-Furqan / the message Foundation. Jordan / Beirut.
- 22-Samarqandi, Abu al-Layth Nasr ibn Muhammad ibn Ahmad (d.: 367 Ah).(No. C). The Samarqandi interpretation called the sea of Sciences. Investigation: Mahmoud matraji.I1. House of thought. Beirut.
- 23-al-samhudi, Ali bin Abdullah bin Ahmed Al-Hassani (d: 911 Ah).(No. C). Al-Wafa news feed of Dar Al-Mustafa. I1. Nope. Dr. Nope. M.
- 24-AL-Suhaili, Al-Suhaili (d. 581 Ah).(No. C).Nose kindergarten.I1. Nope. Dr. Nope. M.
- 25-Al-Shafi'i, Abu Abdullah Muhammad Ibn Idris (d:204 Ah).(1400h). Rulings of the



- Qur'an, investigation: Abdul Ghani Abdul Khaliq. I1. House of scientific books. Beirut.
- 26 – the son of a paralegal, Abu Zayd Omar al-Nimeiri (d.: 262 Ah).(1996). The history of Medina. Investigation: Ali Mohammed Dandel and Yasin Saadeddin Bayan. I1. House of scientific books. Beirut.
- 27–Al-Shaibani, Muhammad ibn al-Hassan (D.198 Ah).(No. C).The Big Walk. Investigation: Salah al-Din al-Munajjid. I1. Institute of manuscripts. Cairo.
- 28–al-Salhi, Muhammad ibn Yusuf al-Shami (d. 942 Ah).(1414h). The ways of guidance and guidance in the biography of the good servants. I1. House of scientific books. Beirut.
- 29–al-Tabari, Abu Ja'far Muhammad ibn Jarir (d.: 310 Ah).(1968). The history of the apostles and Kings, an investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim. I2. The House of knowledge. Egypt.
- 30–Tabari.(1405h). A comprehensive statement on the interpretation of the Qur'an. I1. House of thought. Beirut.
- 31–Al-tahawi, Abu Ja'far Ahmed bin Mohammed bin Salama bin Abdulmalik bin Salama (d: 321 Ah). (1399 Ah). Explain the meanings of the effects. Investigation: Mohammed Zuhri al-Najjar. I1. House of scientific books. Beirut.
- 32–ibn Abd al-Bar, Yusuf ibn Abdullah ibn Muhammad (d.463 Ah).(1412h). Understanding the knowledge of friends. Investigation: Ali Mohammed Al-Bejawi. I1. House of generation. Beirut.
- 33–Iraqi, Zain al-Din Abu al-Fadl Abdul Rahim Ibn al-Husseini (d.806 Ah). (2000m). Subtract the interpolation in the approximation explanation. Investigation: Abdulkader Muhammad Ali. I1. House of scientific books. Beirut.
- 34–al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad Al-Ansari (d.671 Ah).(No. C).The mosque of the provisions of the Qur'an. I1. People's House. Cairo.
- 35–the son of many, Abu al-Fida Isma'il ibn Amr ibn many Qurashi Damascene (d.: 774 Ah).(No. C).The beginning and the end. I1. Library of knowledge. Beirut.
- 36–the son of many.(1401 Ah). Interpretation of the great Quran.I1. House of thought. Beirut.
- 37–the son of many.(1976). The prophetic biography of Ibn Kathir, an investigation: Mustafa Abdul Wahid. I1. Marefa printing and publishing house. Beirut.
- 38–Muslim, Abu al-Husayn Muslim Ibn Al-Hajjaj al-qushayri Al-nisaburi (d.: 261 Ah). (No. C). Sahih Muslim, Investigation: Muhammad Fuad Abdul Baqi. I1. The House of revival of Arab heritage. Beirut.



39-Al-maqri, Ahmed bin Mohammed bin Ali al-Fayoumi (d: 770 Ah). (No. C).The illuminating lamp in the strange great explanation of the lifter. I1. Scientific Library. Beirut.

40 – Ibn Manzoor, Muhammad ibn Makram African Egyptian (d.711 Ah). (No. C).The tongue of the Arabs. I1. A issuing house. Beirut.

41-Ibn Hisham, Abu Muhammad Abdul Malik al-maafri (d.218 Ah). (1411 Ah). The prophetic biography of Ibn Hisham, investigation: Taha Abdul Rauf Saad.I1. House of generation. Beirut.

42-waqidi, Abu Abdullah Muhammad ibn Umar ibn waqid (d: 207 Ah).(2004 m.). The book of Al-Maghazi, an investigation: Mohammed Abdulkader Ahmed Atta. I1. House of scientific books. Beirut.